﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء : ٧٩]

صِفَةُ

صَلاةِ رَسُولِ اللهِ

- صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-

وتَهَجُّدِهِ بِاللَّيلِ

كَتَبَهَا

أَبُو العَبَّاسِ الشِّحرِيُّ

- عَفَا اللهُ عَنهُ-

بِسمِ الله الرَّحمَنِ الرَّحِيمِ

الحَمدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ، وصَلَّى اللهُ، وسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ الأَمِينِ؛ أَمَّا بَعدُ:

فَإِنَّ المَولَى – جَلَّ وعَلَا- يَقُولُ آمِرًا نَبِيَّهُ بِقِيَامِ نِصفِ اللَّيلِ، أَو أَقَلَّ قَلِيلاً، أَو أَكثَرَ: ﴿**يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ۞قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا۞ نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا۞أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا**﴾ [المزمل/١-٤].

وقَالَ – تَبَارَكَ وتَعَالَى- ﴿**وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا**﴾ [الإسراء/٧٩].

ثُمَّ خَفَّفَ اللهُ تَعَالَى عَنهُم؛ فَقَالَ: ﴿**إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ**﴾ [المزمل/٢٠].

وقَالَ – عَزَّ وجَلَّ- ﴿**وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ۞فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ۞وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ**﴾ [الحجر/٩٧-٩٩].

وقَالَ – سُبحَانَهُ وتَعَالَى- ﴿**إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ۞آخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ۞كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ۞وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ**﴾ [الذاريات/١٥-١٨].

وقَالَ – تَبَارَكَ وتَعَالَى- ﴿**إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ۞تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ۞فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ۞أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ۞أَمَّا**

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلًا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة/ ١٥-١٩].

❁❁❁

أَيُّهَا الْمُسلِمُونَ: لا يَخفَى عَلَيكُم مَا جَاءَ مِن النُّصُوصِ العَظِيمَةِ في فَضلِ قِيَامِ اللَّيلِ، وأَنَّهَا أَفضَلُ الصَّلاةِ بَعدَ المَكتُوبَةِ كَمَا جَاءَ في مُسلِمٍ في حَدِيثِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنهُ- يَرْفَعُهُ؛ قَالَ: سُئِلَ أَيُّ الصَّلاَةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟، وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟.

فَقَالَ «**أَفْضَلُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ المَكْتُوبَةِ الصَّلاَةُ فِى جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُ شَهْرِ الله الْمُحَرَّمِ**»..

❁❁❁

والنَّاسُ في دِينِهِم تَبَعٌ لِنَبِيِّهِم الكَرِيمِ، وهُوَ القُدوَةُ، والأُسوَةُ لَنَا- صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-؛ وقَد حَفِظَ اللهُ - جَلَّ وعَلا- لَنَا سُنَّتَهُ، وهَدَيَهُ، وطَرِيقَتَهُ؛ وفي هَذَا الجُزءِ اللَّطِيفِ بَيَانُ مَا صَحَّ - مِمَّا وَقَفتُ عَلَيهِ- في هَديِهِ في صَلاةِ اللَّيلِ؛ سَطَّرتُهُ بِلا تَطوِيلٍ، أَذكُرُ المَسأَلَةَ، ثُمَّ أُردِفُ بِالدَّلِيلِ؛ وعَلَى هَذِهِ الجَادَّةِ السَّمحَةِ المُعتَمَدُ - عِندَ الرَّاسِخِينَ- والتَّعوِيلُ!.

❁❁❁

مَا كَانَ في نَفسِيَ - قَطُّ!- كِتَابَتُهُ، ولله الحِكمَةُ البَالِغَةُ، يَهدِي مَن يَشَاءُ إِلَى سَواءِ السَّبِيلِ.

فَقَد كُنتُ في عَصرِ يَومِ الجُمُعَةِ المَاضِيَةِ (١٧) مِن رَمَضَانَ - الَّذِي وَافَقَ يَومَ، وتَارِيخَ غَزوَةِ بَدرٍ الكُبرَى العُظمَى!- سَنَةَ (١٤٣١) في لِقَاءٍ عِلمِيٍّ دَعَوِيٍّ مَعَ رِجَالٍ مِن خِيرَةِ مُحِبِّي السُّنَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ مِن أَهلِ بِلادِ (مِعْبَرَ) بِشَرقِ حَضرَمَوتَ الَّذِي يُعرَفُ بِـ(المِشْقَاصِ)، بِطَلَبٍ مِن بَعضِ أَفَاضِلِهِم.

جَرَى فِيهِ الكَلامُ عَلَى مُختَصَرِ أَحكَامِ الصِّيَامِ، ثُمَّ الجَوَابُ عَن أَسئلَتِهِم، وكَانَ مِمَّا جَرَى أَنَّ بَعضَ الفُضَلاءِ مِن كِبَارِهِم سَأَلَ عَن صَلاةِ رِكَعَاتِ الوِترِ الثَّلاثِ بِسَلامٍ وَاحِدٍ؛ فَذَكَرتُ لَهُ أَنَّ هَذَا مَروِيٌّ عَن رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ،

وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-؛ وثَابِتٌ عَنهُ!، وبِهِ أَفتَى طَوَائفُ مِن الفُقَهَـاءِ، بِـشَرطِ أَنْ لا يَجلِسَ في الثَّانِيَةِ، بَل يَقُومُ.

فَقَالَ لِي: لَو ذَكَرتَهُ لَنَا مَعَ مَصدَرِهِ، فَشَبَابُنَا يَذكُرُونَ أُمُورًا لا نَعرِفُهَا!.

فَقُلتُ لَهُ: هُوَ عِندَ النَّسَائيِّ في سُنَنِهِ.

ثُمَّ قُلتُ للحَاضِرِينَ: إنَّ مَن سَأَلَ عَن الدَّلِيلِ في مِثـلِ هَـذَا؛ فَهُـوَ مَـشكُورٌ؛ وهَذِهِ هِيَ طَرِيقَةُ أَهلِ السُّنَّةِ في مَسَائلِ العِلمِ، مَع الاستِسلامِ لِلسُّنَّةِ.

ثُمَّ وَعَدتُهُ أَنْ أُرسِلَ لَهُ ذَلِكَ، مَكتُوبًا.

فَلَمَّا أَدَرتُ رَحَى البَحـثِ بَـانَ أَنَّ الحَـدِيثَ - وإِن صَـحَّحَهُ بَعـضُ الأَئمَّـةِ- ضَعِيفٌ، بَل مُنكَرٌ!؛ نَعَم قَد ثَبَتَ، واشتَهَرَ عَن جَمَاعَةٍ مِـن الـسَّلَفِ فِعلُـهُ، مِـن الصَّحَابَةِ، وغَيرِهِم؛ فَلا يُنكَرُ عَلَى مَن فَعَلَهُ لِذَلِكَ، وفَصلُ الوِترِ بِسَلامَينِ أَثبَتُ في السُّنَّةِ، وبِهَذَا أَفتَى الإِمَامُ أَحمَدُ - رَضِيَ اللهُ عَنـهُ- كَـمَا سَـتَرَاهُ إِن شَـاءَ اللهُ تَعَالَى بَعدَ المَسأَلَةِ (٦) في فَائدَةٍ مُستَقِلَّةٍ.

❁❁❁

ثُمَّ رَأَيتُ - ونَحنُ في مَقبَلِ أَعظَمِ لَيَالِي العَامِ، لَيَالِي العَـشرِ!- أَنْ لا أُضَـيِّعَ مَا اجتَمَعَ بَعـدَ الفَـتْشِ، والتَّقمِـيشِ، مَـعَ تَهـذِيبٍ، وحَـذفٍ، واختِـصَارٍ؛ رَجَـاءَ الثَّوَابِ، وإِرشَادِ نَفسِي والمُسلِمِينَ إِلَى الصَّوَابِ؛ فَجَاءَ مَا تَـرَاهُ بَـينَ نَاظَرَيـكَ - أَيُّهَا الكَرِيمُ- كَرُؤيَةِ العِيَانِ!:

﴿ صِفَةُ صَلاةِ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- وتَهَجُّدِهِ بِاللَّيلِ ﴾

فَاللَّهُمَّ تَقَبَّل هَذَا الجَهدَ اليَسِيرَ، وأَعظِمْ بِهِ الأَجرَ الكَثِيرَ؛ فَإِنَّكَ:

أَنتَ الَّذِي تَهَبُ الكَثِيرَ وتَجبُرُ الْـ ـقَلبَ الكَـسِيرَ وتَغفِـرُ الـزَّلَّاتِ!

وتَقُولُ: هَل مِن تَائبٍ مُـستَغفِرٍ أَو سَـائلٍ أَقـضِيْ لَـهُ الحَاجَـاتِ!

❁❁❁

وصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وعَلَى آلِهِ، وصَحبِهِ، وسَلَّمَ.

وكَتَبَ الفَقِيرُ إِلَى عَفوِ رَبِّهِ

أَبِي العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ جِبرِيلَ

نِصفَ لَيلَةِ الثُّلاثَاءِ ٢١/ رَمَضَانَ/ ١٤٣١

حَضرَمَوتَ- الرَّيدَةَ الشَّرقِيَّةَ (رَيدَةَ آلِ عَبدِ الوَدُودِ)

❁❁❁

مَسأَلَةٌ (١):

يُستَحَبُّ التَّهَيئُو لِصَلاةِ اللَّيلِ، والمُبَالَغَةُ في السِّوَاكِ.

لِحَدِيثِ عَائشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ: «**كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ، وَطَهُورَهُ؛ فَيَبْعَثُهُ الله مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ، وَيَتَوَضَّأُ، وَيُصَلِّ**...» الحَدِيثَ بِطُولِهِ، وسَيَأتِي – إن شَاءَ اللهُ بِتَمَامِهِ.

ولِحَدِيثِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- «**أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- كَانَ إِذَا قَامَ لِلتَّهَجُّدِ مِنْ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ**»، أَخرَجَهُ الشَّيخَانِ.

ولِحَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: «**احْتَجَرَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- حُجَيْرَةً بِخَصَفَةٍ، أَوْ حَصِيرٍ؛ فَخَرَجَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-؛ يُصَلِّ فِيهَا** ..» الحَدِيثُ أَخرَجَهُ الشَّيخَانِ، وسَيَأتِي – إن شَاءَ اللهُ بِتَمَامِهِ.

❁❁❁

مَسأَلَةٌ (٢):

صَلاةُ آخرِ اللَّيلِ أَفضَلُ، إِلَّا لِمَن خَشِيَ النَّومَ عَنهَا.

لِحَدِيثِ جَابِرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- «**مَنْ خَافَ أَنْ لاَ يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ؛ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ؛ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ صَلاَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ**» رَوَاهُ مُسلِمٌ.

ولِحَدِيثِ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-؟.

قَالَتْ: «**الدَّائِمُ**».

قُلْتُ: مَتَى كَانَ يَقُومُ؟.

قَالَتْ: «**كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ**» مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ والصَّارِخُ: الدِّيكُ.

ولِحَدِيثِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ: «**كُلَّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-، وَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ**»، مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

وفي لَفظٍ لِمُسلِمٍ: «**مِن كُلِّ اللَّيلِ قَد أَوتَرَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- مِن أَوَّلِ اللَّيلِ، وأَوسَطِهِ، وآخِرِهِ؛ فَانتَهَى وِترُهُ إِلَى السَّحَرِ**».

❁ ❁ ❁

۞ مَسأَلَةٌ (٣):

لَم يَكُن رَسولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- يَزيدُ عَلى إِحدَى عَشرَةَ رَكعَةً، وهَذَا ثَابتٌ عَن عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنهُ-، «وخَيرُ الهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ».

والدَّليلُ حديث أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- كَيْفَ كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- فِى رَمَضَانَ؟.

قَالَتْ: «**مَا كَانَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- يَزِيدُ فِى رَمَضَانَ وَلاَ فِى غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ**»، أَخرجَهُ الشَّيخانِ.

❁ ❁ ❁

۞ مَسأَلَةٌ (٤):

يُشرَعُ النَّقصُ عَن الـ (١١) رَكعَةً؛ فَقَد صَلَّى رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- سَبعَ رَكَعَاتٍ، وتِسعَ رَكَعَاتٍ، ولاَ بَأسَ بِركعَةٍ، وثَلاثٍ، وخَمسٍ.

ودَلِيلُ ذَلكَ كُلِّهِ:

مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: سَالتُ عَائِشَةَ - رَضِيَ الله عَنْهَا- عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-بِاللَّيْلِ؟.

فَقَالَتْ: «**سَبْعٌ، وَتِسْعٌ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ، سِوَى رَكْعَتِي الفَجْرِ**».

ومَا رَوَاهُ أَحمَدُ، وأَبُو دَاودَ، وغَيرُهُمَا بسَندٍ جَيِّدٍ عَن عَبْدِ الله بْنِ أَبِى قَيْسٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ - رَضِىَ الله عَنْهَا-: بِكَمْ كَانَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-يُوتِرُ؟.

قَالَتْ: «**كَانَ يُوتِرُ بِأَرْبَعٍ وَثَلاَثٍ، وَسِتٍّ وَثَلاَثٍ، وَثَمَانٍ وَثَلاَثٍ، وَعَشْرٍ وَثَلاَثٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ، وَلاَ بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثَ عَشْرَةَ**».

ومَا ثَبَتَ عَن أَبِى أَيُّوبَ الأَنْصَارِىِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِىَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-قَالَ :«**الوِتْرُ حَقٌّ ، فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلاَثٍ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ**» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وابنُ مَاجَهْ، والحَاكِمُ، والدَّارَقُطنِيُّ، والبَيهَقِيُّ، وغَيرُهُم بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

❁❁❁

مَسأَلَةٌ (٥):

يُشرَعُ صَلاتُهَا فِي المَسجِدِ، ويُستَحَبُّ صَلاتُهَا فِي رَمَضَانَ جَمَاعَةً فِي المَسجِدِ، وصَلاتُهَا فِي البَيتِ أَحَبُّ وأَفضَلُ لِمَن قَدِرَ، ولَم يَكسَلْ.

والدَّلِيلُ مَا أَخرَجَهُ البُخَارِيُّ، ومُسلِمٌ مِن حَدِيثِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَخْبَرَتْهُ **أَنَّ رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ؛ فَصَلَّى فِى المَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلاَتِهِ؛ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- فِى اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ، فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلِكَ؛ فَكَثُرَ أَهْلُ المَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ؛ فَخَرَجَ فَصَلَّوْا بِصَلاَتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ المَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ؛ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ: الصَّلاَةَ؛ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-؛ حَتَّى خَرَجَ لِصَلاَةِ الفَجْرِ؛ فَلَمَّا قَضَى الفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ؛ فَقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَىَّ شَأْنُكُمُ اللَّيْلَةَ، وَلَكِنِّى خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلاَةُ اللَّيْلِ؛ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا**».

فِي مُسلِمٍ: [قَالَ: وَذَلِكَ فِى رَمَضَانَ].

ولِحَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: «**احْتَجَرَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- حُجَيْرَةً بِخَصَفَةٍ، أَوْ حَصِيرٍ؛ فَخَرَجَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-، يُصَلِّي فِيهَا - قَالَ - فَتَتَبَّعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ، وَجَاءُوا يُصَلُّونَ بِصَلاَتِهِ - قَالَ - ثُمَّ جَاءُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا وَأَبْطَأَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- عَنْهُمْ - قَالَ - فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ، وَحَصَبُوا البَابَ؛ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- مُغْضَبًا؛ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-: «مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ!؛ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُكْتَبُ عَلَيْكُمْ!؛ فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلاَةِ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ خَيْرَ صَلاَةِ المَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ الصَّلاَةَ المَكتُوبَةَ**» أَخرَجَهُ الشَّيخَانِ.

وفي رِوايَةٍ: [«**وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ**»].

ولَفظُ أَبِي دَاودَ في سُنَنِهِ: «**صَلَاةُ المَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي هَذَا إِلَّا المَكتُوبَةَ**».

❁❁❁

⟲ مسألةٌ (٦):
صِفَةُ صَلاةِ اللَّيلِ.

الصِّفَةُ الأُولَى:

مَا أخرجَهُ مُسلِمٌ في صَحيحِه عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّهُ قَالَ: «لأَرْمُقَنَّ صَلاَةَ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-اللَّيْلَةَ؛ **فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ أَوْتَرَ، فَذَلِكَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةَ**».

وفي البَابِ حَديثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ؛ فَقَالَ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟.

فَقَالَ: «**مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ تُوتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ**» أَخرَجهُ الشَّيخَانِ.

وفِي رِوايَةٍ لِمُسلِمٍ: فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: «**مَا مَثْنَى مَثْنَى؟ قَالَ: أَنْ يُسَلِّمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ**».

❁❁❁

الصِفَةُ الثَّانِيَةُ:

مَا جَاءَ فِي مُسلمٍ مِن طَرِيقِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ: «**كَانَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ لاَ يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ فِي آخِرِهَا**»، وأَخرَجَهُ البُخَارِيُّ مُختَصَرًا مِن طَرِيقِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-.

ويَزِيدُ الحَدِيثَ بَيَانًا رِوَايَةُ الإِمَامِ أَحمَدُ مِن طَرِيقِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- حَدَّثَتْهُ: **أَنَّ رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- كَانَ يَرْقُدُ فَإِذَا اسْتَيْقَظَ تَسَوَّكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ يَجْلِسُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يُوتِرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الخَامِسَةِ وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي الخَامِسَةِ**»، إِسنَادُهُ صَحِيحٌ.

❁❁❁

الصِّفَةُ الثَّالِثَةُ:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- كَيْفَ كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- فِي رَمَضَانَ؟.

قَالَتْ: «**مَا كَانَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلاَ فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلاَ تَسْأَل عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلاَ تَسْأَل عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاَثًا.**

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟.

فَقَالَ «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلاَ يَنَامُ قَلْبِي» أَخرجَهُ الشَّيخانِ.

قُلتُ: في كَلامِ بَعضِ الأَئمَّةِ مَا يُفِيدُ وَصلَ الأَربَعِ بِسَلامٍ وَاحِدٍ؛ غَيرَ أَنَّ أَبَا حَاتِمٍ ابنَ حِبَّانَ في «صَحِيحِهِ» (٦/ ١٨٦) يُبَوِّبُ عَلَى الحَدِيثِ؛ فَيَقُولُ:

«**ذِكرُ خَبَرٍ قَد يُوهِمُ غَيرَ المُتَبَحِّرِ في صِنَاعَةِ العِلمِ أَنَّ المُصطَفَى - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيلِ كُلَّ أَربَعِ رَكَعَاتٍ بِتَسلِيمَةٍ، ويُوتِرُ بِتَسلِيمَةٍ!**» انتَهَى، ثُمَّ أَردَفَ بَعدَهُ بَابًا آخَرَ يَستَدِلُّ فِيهِ لِكَلَامِهِ.

وعَلَى أَيِّ حَالٍ؛ فَحَدِيثُ عَائشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- هَذَا فِيهِ أَنَّهُ يَفصِلُ بَينَ الأَربَعِ الأُولَى والثَّانِيَةِ، ويَفصِلُ بَينَ الأَربَعِ الثَّانِيَةِ والوِترِ، وهَذِهِ صِفَةٌ يَنبَغِي الاعتِنَاءُ بِهَا، واللهُ أَعلَمُ.

❁❁❁

الصِّفَةُ الرَّابِعَةُ:

عَن سَعْدَ بْنَ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-؛ فَسَأَلَهُ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-؟.

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ بِوِتْرِ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-**؟.

قَالَ: مَنْ؟.

قَالَ: **عَائِشَةُ!** (١)؛ فَأْتِهَا؛ فَاسْأَلهَا، ثُمَّ ائْتِنِي؛ فَأَخْبِرْنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ؛ فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهَا.

---

(١) فِي هَذِهِ الكَلِمَةِ، فَوَائِدُ **مِنهَا**: شَهَادَةُ حَبرِ الأُمَّةِ، وتُرجُمَانِ القُرآنِ - رَضِيَ اللهُ عَنهُ- لِهَذِهِ السَّيِّدَةِ العَظِيمَةِ - رَضِيَ اللهُ عَنهَا-، بِأَنَّهَا أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ بِوِتْرِ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-، و**مِنهَا**: أَنَّه يُستَحَبُّ للعَالِمِ إِذَا سُئِلَ عَن شَيءٍ، ويَعرِفُ أَنَّ غَيرَهُ أَعلَمُ مِنهُ بِه أَنْ يُرشِدَ السَّائِلَ إِلَيهِ؛ فَإِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، ويَتَضَمَّنُ مَعَ ذَلكَ الإِنصَافَ، والاعتِرافَ بِالفَضلِ لأَهلِهِ، والتَّوَاضُعَ، أَفَادَهُ النَّوَوِيُّ، و**فِيهِ**: أَنَّ رَسُولَ الله لَم يَكُنْ يَقنُتُ في وِترِهِ، طِيلَةَ العَامِ!، وإِلَّا لَذَكَرَت ذَلكَ أُمُّ المُؤمِنِينَ - **وَهِيَ أَعْلَمُ أَهْلِ الأَرْضِ بِوِتْرِ رَسُولِ الله**-، وقَد وَصَفَتْ صَلاتَهُ، وتَهَجُّدَهُ بِدِقَّة بَالِغَةٍ!؛ فَهُو - لَو فَعَلَهُ!- لَكَانَ مِمَّا تَتَوَفَّرُ الدَّوَاعِي عَلَى نَقلِهِ، لَو كَانَ!؛ قَالَ الخَلَّالُ عَنْ أَحْمَدَ: «**لَا يَصِحُّ فِيهِ عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- شَيْءٌ!، وَلَكِنَّ عُمَرَ كَانَ يَقْنُتُ**»، حَكَاهُ ابنُ المُلَقِّنِ في «البَدرِ المُنِيرِ» (٤/ ٣٣١)، وابنُ حَجَرٍ في «التَّلخِيصِ الحَبِيرِ» (٢/ ١٨)، وابنُ القَيِّمِ في

قَالَ - قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِى عَنْ وِتْرِ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-؟.

فَقَالَتْ: «**كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ؛ فَيَبْعَثُهُ الله مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّى تِسْعَ رَكَعَاتٍ، لاَ يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِى الثَّامِنَةِ، فَيَذْكُرُ الله وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يَنْهَضُ، وَلاَ يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ، فَيُصَلِّى التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ، فَيَذْكُرُ الله وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّى رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بُنَىَّ؛ فَلَمَّا أَسَنَّ نَبِىُّ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-وَأَخَذَ اللَّحْمَ، أَوْتَرَ بِسَبْعٍ وَصَنَعَ فِى الرَّكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الأَوَّلِ فَتِلْكَ تِسْعٌ يَا بُنَىَّ.**

وَكَانَ نَبِىُّ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-إِذَا صَلَّى صَلاَةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَىْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَلاَ أَعْلَمُ نَبِىَّ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-قَرَأَ القُرْآنَ كُلَّهُ فِى لَيْلَةٍ وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ، وَلاَ صَامَ شَهْرًا كَامِلاً غَيْرَ رَمَضَانَ».

- قَالَ- فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِهَا؛ فَقَالَ: «**صَدَقَت**» رَوَاهُ مُسلِمٌ - رَحِمَهُ اللهُ- بِطُولِهِ مُجَوَّدًا.

❁❁❁

۞ فَائِدَةٌ مُهِمَّةٌ:

مَا رُوِيَ **أَنَّهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ لَا يَجْلِسُ إِلَّا آخِرَهُنَّ**».

أَخرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ رِوَايَةِ سَعدِ بنِ هِشَامٍ عَن عَائِشَةَ، وَلَفْظُ أَحْمَدَ: «**كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثٍ لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ**».

«الزَّادِ» (١/ ٣٢٣)، وقَالَ ابنُ خُزَيمَةَ في «صَحِيحِهِ» (٢/ ١٥٠): «**ولَستُ أَحفَظُ خَبَرًا ثَابتًا عَن النَّبِيِّ** - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- **في القُنُوتِ في الوِترِ**» انتَهَى.

وتُعجِبُنِي - هُنَا- كَلِمَةٌ قَالَهَا الإِمَامُ أَحمَدُ مُعِلًّا زِيَادَةَ المُعَوِّذَتَينِ آخِرَ الوِترِ؛ قَالَ مَا لَفظُهُ: «**هَا !، مَن يَحتَمِلُ هَذَا؟!**»، وقَالَ «**كَم قَد رَوَى هَذَا عَن عَائشَةَ مِن النَّاسِ؟، لَيسَ فِيهِ هَذَا!**»، وانظُر: المَسأَلَةَ (١٤).

هَذَا الحَدِيثُ لا يَثبُتُ؛ لِعِلَّتَينِ:

الأُولَى: في سَنَدِهِ يَزِيدُ بنُ يَعفَر، قَالَ الذَّهَبِيُّ: لَيسَ بِحُجَّةٍ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ أَصلَ الحَدِيثِ في مُسلِمٍ مُطَوَّلاً (كَمَا في المَسأَلَةِ السَّابِقَةِ)، ولَيسَ فِيهِ مَا يُفِيدُ مَعنَى الحَدِيثِ، بَل فِيهِ مَا يُخَالِفُهُ، وبِهَذَا أَعَلَّ الحَدِيثَ الإِمَامُ الجِهبِذُ مُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ، والحَافِظُ البَيهَقِيُّ.

وبِهَذِهِ العِلَّةِ تُضَعَّفُ رِوَايَةُ النَّسَائِيِّ مِن الطَّرِيقِ الثَّانِيَةِ.

والحَدِيثُ نَقَلَ الإِمَامُ المَجدُ ابنُ تَيمِيَّةَ في «المُنتَقَى» عَن أَحمَدَ تَضعِيفَهُ، وجَزَمَ بِذَلِكَ الإِمَامُ الجِهبِذُ مُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ (ت٢٩٤) في «قِيَامِ اللَّيلِ» - في كَلَامٍ مَتِينٍ-؛ فَقَالَ: «**لَم نَجِدْ عَن النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- خَبَراً ثَابِتاً صَرِيحاً أَنَّهُ أَوتَرَ بِثَلَاثٍ مَوصُولَةٍ..**».

وجَزَمَ بِضَعفِهِ مُحَدِّثُ العَصرِ نَاصِرُ الدِّينِ الأَلبَانِيُّ - رَحمَةُ الله عَلَيهِ، وعَلَى سَائِرِ الأَئِمَّةِ المُحَقِّقِينَ-، في بَحثٍ حَافِلٍ في «الإِروَاءِ» (٤٢١).

والثَّابِتُ وَصلُ الوِترِ بِخَمسٍ كَمَا تَقَدَّمَ في الصِّفَةِ الثَّانِيَةِ فِيمَا جَاءَ في مُسنَدِ الإِمَامِ أَحمَدَ مِن طَرِيقِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، وفِيهِ: «**ثُمَّ يُوتِرُ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الخَامِسَةِ، وَلَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي الخَامِسَةِ**»، إِسنَادُهُ صَحِيحٌ.

إِلَّا أَنَّ وَصلَ الثَّلاثِ بِسَلامٍ وَاحِدٍ ثَابِتٌ عَن جَمَاعَةٍ مِن السَّلَفِ مِن الصَّحَابَةِ، وغَيرِهِم، في مُصَنَّفِ ابنِ أَبِي شَيبَةَ، وكِتَابِ ابنِ نَصرٍ، وغَيرِهِمَا؛ وبِهَذَا جَزَمَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ في «الفَتحِ» (٢/ ٤٨١ط/ دار المعرفة).

❁❁❁

وعَلَيهِ: فَلا بَأسَ بِهِ، والسَّلامُ مِن الثِّنتَينِ أَفضَلُ، وبِهَذَا أَفتَى الإِمَامُ أَحمَدُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.

قَالَ مُهَنَّا: سَأَلتُ أَبَا عَبدِ الله: إِلَى أَيِّ شَيءٍ تَذهَبُ في الوِترِ؛ تُسَلِّمُ في الرَّكعَتَينِ؟ قَالَ: «**نَعَمْ!**» قُلتُ: لأَيِّ شَيءٍ؟ قَالَ: «**لِأَنَّ الأَحَادِيثَ فِيهِ أَقوَى، وأَكثَرُ**

عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- **فِي الرَّكعَتَينِ؛ الزُّهرِيُّ عَن عُروَةَ عَن عَائشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ** - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- **مِن الرَّكعَتَينِ**».

وقَالَ حَربٌ: سُئِلَ أَحمَدُ عَن الوِترِ؟ فَقَالَ: «**يُسَلِّمُ فِي الرَّكعَتَينِ، وإِنْ لَمَ يُسَلِّمْ رَجَوتُ أَلَّا يَضُرَّهُ، إِلَّا أَنَّ التَّسلِيمَ أَثبَتُ عَن النَّبِيِّ** - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-»؛ وانظُر: «زَادَ المَعَادِ» (١/ ٣١٧).

والأَئمَّةُ عَلَى هَذَا خِلافًا لأَبِي حَنِيفَةَ؛ رَحمَةُ اللهِ عَلَى الجَمِيعِ.

قُلتُ: أَطَلتُ - هُنَا-؛ لأَنَّهُ طَلَبُ السَّائلِ.

❁❁❁

۞ مسألةٌ (٧):

دُعَاءُ الاستِفتَاحِ لِصَلاةِ اللَّيلِ.

الدُّعَاءُ الأَوَّلُ:

عَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَالتُ عَائِشَةَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-يَفْتَتِحُ صَلاَتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟.

قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلاَتَهُ «**اللهمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِى لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِى مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**» رَوَاهُ مُسلِمٌ.

❁❁❁

الدُّعَاءُ الثَّانِي :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-كَانَ يَقُولُ إِذَا قَامَ [إِلَى الصَّلاَةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ] يَتَهَجَّدُ: «**اللهمَّ لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الحَمْدُ أَنْتَ الحَقُّ وَوَعْدُكَ حَقٌّ وَقَوْلُكَ حَقٌّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَالجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ اللهمَّ**

لَكَ أَسْلَمْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ» أَخرَجَهُ الشَّيخَانِ.

❁❁❁

الدُّعَاءُ الثَّالِثُ:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنْ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ قَالَ «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لله رَبِّ العَالَمِينَ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ اللهمَّ أَنْتَ المَلِكُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلاَقِ لاَ يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلاَّ أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لاَ يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلاَّ أَنْتَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

وَإِذَا رَكَعَ قَالَ: «اللهمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي».

وَإِذَا رَفَعَ قَالَ: «اللهمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللهمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ تَبَارَكَ الله أَحْسَنُ الخَالِقِينَ».

ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ «اللهمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ» رَوَاهُ مُسلِمٌ.

❁❁❁

۞ مَسأَلَةٌ (٨):

يُستَحَبُّ تَطوِيلُ القِرَاءَةِ فِي صَلاةِ اللَّيلِ، ويُستَحَبُّ التَّسبِيحُ، والسُّؤَالُ، والتَّعَوُّذُ عِندَ مَوَاضِعِهِ مِن الآيَاتِ.

لِمَا جَاءَ فِي مُسلِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: **صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ البَقَرَةَ فَقُلْتُ يَرْكَعُ عِنْدَ المِائَةِ، ثُمَّ مَضَى فَقُلْتُ يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ فَمَضَى فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ «سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ»، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ثُمَّ قَالَ «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثُمَّ قَامَ طَوِيلاً قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ «سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى»، فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِه»**.

وفِي الصَّحِيحَينِ حَديثُ ابنِ مَسعُودٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، وفِيهِ قَالَ عَبْدُ الله : «**صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-؛ فَأَطَالَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ!.**

قَالَ: قِيلَ وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟.

قَالَ: «هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ، وَأَدَعَه!».

❁❁❁

۞ مَسأَلَةٌ (٩):

يُستَحَبُّ الجَهرُ بِالقِراءَةِ، مَا لَم يُؤْذِ غَيرَهُ!؛ ومِن الأَذَى فَتْحُ مُكَبِّرَاتِ الصَّوتِ بِالتَّهَجُّدِ!.

والدَّلِيلُ حَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- يَقُولُ: «**مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ [حَسَنِ الصَّوْتِ] بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ**»، مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

ولِحَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-: «**إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ؛ بِالْقُرْآنِ**

حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ!، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ!»، مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

ولِحَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ**» وَزَادَ غَيْرُهُ «**يَجْهَرُ بِهِ**»، أَخرَجَهُ البُخَارِيُّ.

ولِحَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: «اعْتَكَفَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- فِي المَسْجِدِ؛ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ؛ فَكَشَفَ السِّتْرَ، وَقَالَ: «**أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ؛ فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ**»، أَوْ قَالَ: «**فِي الصَّلَاةِ**»، رَوَاهُ أَبُو دَاود، وأَحمَدُ، وابنُ خُزَيمَةَ، والحَاكِمُ، وغَيرُهُم، وسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

ولِحَدِيثِ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- يَقُولُ: «**الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ!، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ!**» رَوَاهُ أَبُو دَاودَ، والتِّرمِذِيُّ، والنَّسَائيُّ، وابنُ حِبَّانَ، وغَيرُهُم، بِإِسنَادٍ صَحِيحٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، أَفْضَلُ مِنْ الَّذِي يَجْهَرُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ أَفْضَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ، وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لِكَيْ يَأْمَنَ الرَّجُلُ مِنْ الْعُجْبِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُسِرُّ الْعَمَلَ لَا يُخَافُ عَلَيْهِ الْعُجْبُ مَا يُخَافُ عَلَيْهِ مِنْ عَلَانِيَتِه» انتَهَى.

❁❁❁

مَسأَلَةٌ (١٠):

مَنْ نَعَسَ فِى صَلاَتِهِ، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ القُرْآنُ، أَوِ الذِّكْرُ؛ فَلْيَرْقُد، أَوْ يَقْعُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ.

لِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ الله عَنْهُ- قَالَ: «**دَخَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-؛ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقَالَ مَا هَذَا الحَبْلُ**

قَالُوا هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-، لَا حُلُّوهُ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ، ومُسلِمٌ.

ولِحَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: **«أَنَّ رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- قَالَ: إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ»**، مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

ورَوَى مُسلِمٌ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-: **«إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ القُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ فَلْيَضْطَجِعْ»**.

❁❁❁

مَسأَلَةٌ (١١):

مِمَّا يُقَالُ مِن دُعَاءِ الرُّكُوعِ، والسُّجُودِ، والاعْتِدَالِ، في صَلَاةِ قِيَامِ اللَّيلِ.

تَقَدَّمَ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- في صِفَةِ قِيَامِ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-، وفِيهِ:

وَإِذَا رَكَعَ قَالَ: «اللهمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي».

وَإِذَا رَفَعَ قَالَ: «اللهمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللهمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ تَبَارَكَ الله أَحْسَنُ الخَالِقِينَ».

ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ «اللهمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ المُقَدِّمُ وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ» رَوَاهُ مُسلِمٌ.

❁ ❁ ❁

۞ مَسأَلَةُ (١٢):

يُستَحَبُّ – تَأَكِيدًا- الإِكثَارُ مِن الدُّعَاءِ، والاستِغفَارِ فِي صَلاةِ اللَّيلِ الآخِرِ.

لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-قَالَ «**يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ**» أَخرَجهُ الشَّيخَانِ، والأَئمَّةُ وهُوَ مُتوَاترٌ، وبَوَّبَ عَلَيهِ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ : بَابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَقَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ ﴿**كَانُوا قَلِيلًا مِنْ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ**﴾ أَيْ مَا يَنَامُونَ ﴿**وَبِالأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ**﴾.

❁ ❁ ❁

۞ مَسأَلَةٌ (١٣):

يُستَحَبُّ تَطوِيلُ السَّجْدَةِ فِي صَلاةِ اللَّيلِ، بِمِقدَارِ عَشرِ دَقَائِقَ، أَو أَكثَرَ!.

لِحَدِيثِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- **أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتَهُ تَعْنِي بِاللَّيْلِ؛ فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ!، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ؛ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ**»، أَخرَجَهُ البُخَارِيُّ.

وبَوَّبَ عَلَيهِ؛ فَقَالَ: بَابُ طُولِ السُّجُودِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ.

وقِرَاءَةُ (خَمْسِينَ آيَةً) تُقَدَّرُ فِي زَمَانِنَا بِعَشرِ دَقَائِقَ تَقرِيبًا، كَمَا قَالَ أَهلُ العِلمِ.

❁ ❁ ❁

﴿ مَسأَلَةٌ (١٤):

يُستَحَبُّ – تَأكِيدًا- في الوِترِ قِرَاءَةُ سُورَةِ (الأَعلَى) في الرَّكعَةِ الأُولَى، وسُورَةِ (الكَافِرُونَ) في الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وسُورَةِ (الإِخلَاصِ) في الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ.

لِحَديثِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: **كَانَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- يُوتِرُ بِـ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَد﴾،** رَوَاهُ أَحمَدُ، وأَبُو دَاودَ، والنَّسَائيُّ، وابنُ مَاجَهْ، وغَيرُهُم بِسَنَدٍ صحِيحٍ.

وأَمَّا قِرَاءَةُ المُعَوِّذَتَينِ بَعدَ سُورَةِ (الإِخلَاصِ)؛ فَاستَحَبَّهَا مَالِكٌ، والشَّافِعِيُّ؛ والصَّوَابُ أَنَّ الحَدِيثَ الَّذِي يُحتَجُّ بِهِ لذَلِكَ لَا يَثبُتُ؛ بَلْ ذِكرُ المُعَوِّذَتَينِ فِيهِ زِيَادَةٌ مُنكَرَةٌ أَنكَرَهَا الأَئمَةُ كَأَحمَدَ، وابنِ مَعِينٍ، والعُقَيلِيِّ، والحَدِيثُ أَخرَجَهُ التِّرمِذِيُّ، وأَبُو دَاودَ، وابنُ مَاجَهْ، وغَيرُهُم مِن طَرِيقِ خُصَيْفٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: سَأَلْنَا عَائِشَةَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوتِرُ رَسُول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-؟.

قَالَتْ: **كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وَفِي الثَّانِيَةِ بِـ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وَفِي الثَّالِثَةِ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ»**.

وهَذَا الحَدِيثُ فِيهِ أَربَعُ عِلَلٍ:

الأُولَى: خُصَيفُ بنُ عَبدِ الرَّحمَنِ الجَزَرِيُّ، أَبُو عَونٍ سَيِّءُ الحِفظِ، خَلَطَ بِأَخَرَةٍ.

الثَّانِيَةُ: عَبدُ العَزِيزِ بنُ جُرَيجٍ المَكِّيُّ، والِدُ الإِمَامِ الكَبِيرِ عَبدِ المَلِكِ، مُضَعَّفٌ.

الثَّالِثَةُ: عَبدُ العَزِيزِ بنُ جُرَيجٍ لَم يَسمَع مِن عَائشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- جَزَمَ بِذَلكَ ابنُ حِبَّانَ، والعِجلِيِّ، وقَالَ البُخَارِيُّ: لا يُتَابَعُ في حَدِيثِهِ، وقَالَ البَرقَانيُّ عَن الدَّارَقُطنِيِّ: لَم يَسمَعْ مِن عَائشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، يُترَكُ هَذَا الحَدِيثُ، وقَالَ العُقَيلِيُّ: لا يُتَابَعُ عَلَي حَدِيثِهِ.

الرَّابِعَةُ: أَنكَرَ الحُفَّاظُ هَذَا الحَدِيثَ، كَمَا تَقَدَّمَ.

ولِلزِّيَادَةِ المَذكُورَةِ سَنَدٌ آخَرُ ضَعِيفٌ رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، والطَّحَاوِيُّ، وغَيرُهُم مِنْ طَرِيقِ يَحيَي بنِ أَيُّوبٍ عَن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-.

وهَذِهِ الرِّوَايَةُ مُنكَرَةٌ؛ قَالَ الْعُقَيْلِيُّ: «**أَمَّا الْمُعَوِّذَتَينِ؛ فَلَا يَصِحُّ**».

وقَالَ الخَلَّالُ في «العِلَلِ»: «ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسمَاعِيلَ ثَنَا ابنُ أَبِي مَريَمَ قَالَ : أَخبَرَنِي عُثمَانُ بنُ الحَكَمِ - وكَانَ مِن أَفضَلِ مِن بِمِصرَ - قَالَ: سَأَلتُ يَحيَى ابنَ سَعِيدٍ عَن هَذَا الحَدِيثِ، فَقَالَ: **لا أَعرِفُهُ!** - يَعنِي حَدِيثَ الوِترِ- .

وقَالَ الأَثرَمُ: سَمِعتُ أَبَا عَبدِ الله يُسأَلُ عَن يَحيَى بنِ أَيُّوبٍ المِصرِيِّ، فَقَالَ: كَانَ يُحَدِّثُ مِن حِفظِهِ، وكَانَ لا بَأسَ بِهِ، وكَانَ كَثِيرَ الوَهَمِ في حِفظِهِ.

فَذَكَرتُ لَهُ مِن حَدِيثِهِ عَن يَحيَى عَن عَمْرَةَ عَن عَائشَةَ أَنَّ رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- كَانَ يَقرَأُ في الوِترِ ... الحَدِيثَ، فَقَالَ: **هَا !، مَن يَحتَمِلُ هَذَا؟!**.

وقَالَ مَرَّةً: **كَم قَد رَوَى هَذَا عَن عَائشَةَ مِن النَّاسِ؟، لَيسَ فِيهِ هَذَا** [1]**!**، وأَنكَرَ حَدِيثَ يَحيَى خَاصَّةً» انتَهَى كَلامُ الخَلَّالِ، نَقَلَهُ الحَافِظُ ابنُ عَبدِ الهَادِي في «تَنقِيحِ التَّحقِيقِ» (٢/ ٤٢٤).

❁❁❁

۞ مَسأَلَةٌ (١٥):

يُستَحَبُّ بَعدَ السَّلَامِ مِن الوِترِ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَ المَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَمُدُّ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ.

والدَّلِيلُ مَا ثَبَتَ في بَعضِ طُرُقِ الحَدِيثِ السَّابِقِ عَن سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ عَن أُبَيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، عِندَ أَحمَدَ، والنَّسَائيِّ، والطَّيَالِسِيِّ، وابنِ حِبَّانَ، والبيهَقِيِّ، وغَيرِهِم بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، وفِيهَا: «**وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: سُبْحَانَ المَلِكِ الْقُدُّوسِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَمُدُّ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ، ثُمَّ يَرْفَعُ**».

وزِيَادَةُ: «**رَبِّ المَلائكَةِ والرُّوحِ**» غَيرُ مَحفُوظَةٍ.

---

(١) انظُر مَا تَقَدَّمَ في الحَاشِيَةِ رَقَم (١) فِي المَسأَلَةِ (٦).

❁ ❁ ❁

۞ مَسأَلَةٌ (١٦):

يُستَحَبُّ - تَأكِيدًا- صَلاةُ رَكعَتَينِ خَفِيفَتَينِ بَعدَ الأَذَانِ الثَّانِي، ويُشرَعُ بَعدَهَا - في البَيتِ- الاضْطِجَاعُ عَلَى الشِّقِّ الأَيمَنِ.

لِحَدِيثِ عَائشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، المُتَقَدِّمِ، وفِيهِ: «**وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ؛ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ**»، أَخرَجَهُ البُخَارِيُّ.

ولِحَدِيثِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ: «**صَلَّى النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، وَرَكْعَتَيْنِ جَالِسًا، وَرَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدَعُهُمَا أَبَدًا**» أَخرَجَهُ البُخَارِيُّ، وبَوَّبَ عَلَيهِ: بابُ المُدَاوَمةِ عَلى رَكْعتَي الفَجْرِ.

ولِمُسلِمٍ مِن طَرِيقِ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- قَالَ: «**رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**».

❁ ❁ ❁

۞ مَسأَلَةٌ (١٧):

مَا يُقَالُ بَعدَ صَلاةِ اللَّيلِ عِندَ الانصِرَافِ إِلَى المَسجِدِ لِصَلاةِ الفَجرِ.

جَاءَ في البُخَارِيِّ، ومُسلِمٍ – واللَّفظُ لَهُ- عَن عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-فَاسْتَيْقَظَ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ ﴿**إِنَّ فِى خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِى الالبَابِ**﴾ فَقَرَأَ هَؤُلاَءِ الآيَاتِ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ.

ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَأَطَالَ فِيهِمَا القِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ سِتَّ رَكَعَاتٍ كُلَّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هَؤُلاَءِ الآيَاتِ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلاَثٍ، فَأَذَّنَ المُؤَذِّنُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ وَهُوَ يَقُولُ «**اللهمَّ اجْعَلْ فِى قَلْبِى نُورًا وَفِى لِسَانِى نُورًا وَاجْعَلْ فِى سَمْعِى نُورًا**

وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا وَمِنْ أَمَامِي نُورًا وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللهمَّ أَعْطِنِي نُورًا».

❁❁❁

۞ مَسأَلَةٌ (١٨):

مَن فَاتَهُ صَلاةُ اللَّيلِ صَلَّاهَا شَفعًا مِن النَّهارِ.

والدَّليلُ حديث عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- **أَنَّ رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلاَةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً»** رَوَاهُ مُسلِمٌ.

وفيهِ: عَن عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- «**مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلاَةِ الفَجْرِ وَصَلاَةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ**».

❁❁❁

۞ مَسأَلَةٌ (١٩):

لَم يَثبُتْ عَن النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- شَيءٌ في القُنُوتِ في الوِترِ، وثَبَتَ عَنِ السَّلَفِ فِعلُهُ!، دُونَ التِزَامٍ لِدُعَاءِ الحَسَنِ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، فَلَا يُثَرَّبُ عَلَى مَن فَعَلَهُ إِذَا سَلَكَ طَرِيقَةَ السَّلَفِ دُونَ مُخَالَفَةٍ لِلأَدِلَّةِ!، وجَانَبَ اعتِدَاءَاتِ جَهَلَةٍ مُتَأَمِّمَةٍ الخَلَفِ!.

تَقَدَّمَ ذِكرُ كَلامِ الأَئمَّةِ مِمَّن نَصَّ عَلَى عَدَمِ ثُبُوتِ قُنُوتِ الوِترِ عَن رَسُولِ الله- صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-.

فَأَمَّا حَدِيثُ الحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: «**عَلَّمَنِي رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوِتْرِ فِي الْقُنُوتِ...**» الحَدِيثَ.

أَخرَجَهُ أَحمَدُ، والتِّرمِذِيُّ، وأَبُو دَاود، والنَّسَائيُّ، وابنُ مَاجَهْ، وغَيرُهُم بِسَنَدٍ صَحِيحٍ مِن طَرِيقِ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ قَالَ: قَالَ الْحَسَنُ: ..، وذَكَرَهُ.

وهُوَ عِندَ أَحمَدَ -أَيضًا- مِن طَرِيقِ يُونِسَ بنِ أَبي إِسحَاقَ عَن بُرَيدٍ بِهِ.

فَزِيَادَةُ (**الْوِتْرِ**)، و(**الْقُنُوتِ**) الظَّاهِرُ شُذُوذُهَا؛ فَقَد خَالَفَهُمَا في ذَكرِهَا مِن أَوثَقُ مِنهُمَا؛ وهُوَ شُعبَةُ بنُ الحَجَّاجِ، فِيمَا أَخرَجَهُ أَحمَدُ؛ فَقَالَ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ، ولَفظُهُ:

«**كَانَ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ: اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ**...» الحَديثَ.

وأَخرَجَهُ ابنُ خُزَيمَةَ (٢/ ١٥٢)، وابنُ حِبَّانَ (٣/ ٢٢٥).

وصَرَّحَ ابنُ خُزَيمَةَ بِشُذُوذِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ؛ فَقَالَ (٢/ ١٥٢) - بَعدَ حَدِيثِ شُعبَةَ- مَا لَفظُهُ:

«بِمِثلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ في الدُّعَاءِ!، **ولَمْ يَذكُرِ القُنُوتَ!، ولا الوِتْرَ!**، وشُعبَةُ أَحفَظُ مِن عَدَدٍ مِثلِ يُونُسَ بنِ أَبِي إِسحَاقَ!، و أَبُو إِسحَاقَ لا يُعلَمُ أَسمَعَ هَذَا الخَبرَ مِن بُرَيدٍ، أَو دَلَّسَهُ عَنهُ!، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا يَدَّعِي بَعضُ عُلَمَائِنَا أَنَّ كُلَّ مَا رَوَاهُ يُونُسُ عَن مَن رَوَى عَنهُ أَبُوهُ أَبُو إِسحَاقَ هُوَ مِمَّا سَمِعَهُ يُونُسُ مَعَ أَبِيهِ مِمَّن رَوَى عَنهُ، ولَو ثَبَتَ الخَبَرُ عَن النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- أَنَّهُ أَمَرَ بِالقُنُوتِ في الوِترِ، أَو قَنَتَ في الوِترِ، لَم يَجُزْ عِندِي مُخَالَفَةُ خَبَرِ النَّبِيِّ!، **ولَستُ أَعلَمُهُ ثَابِتًا**» انتَهَى كَلَامُهُ.

ويُؤَيِّدُ هَذَا مَا تَقَدَّمَ مِن قَولِ الإِمَامِ أَحْمَدَ: «**لَا يَصِحُّ فِيهِ عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- شَيْءٌ!، وَلَكِنَّ عُمَرَ كَانَ يَقْنُتُ**».

❁ ❁ ❁

إِذَا تَمَّ هَذَا؛ فاعْلَم – عَلَّمَنِي اللهُ وإِيَّاكَ- أَنَّ القُنُوتَ في الوِترِ ثَبَتَ فِعلُهُ عَن بَعضِ الصَّحَابَةِ – رَضِيَ اللهُ عَنهُم جَمِيعًا-، مِنهُم عُمَرُ- رَضِيَ اللهُ عَنهُ-.

وقَد صَحَّ أَنَّ أُبَيًّا- رَضِيَ اللهُ عَنهُ- كَانَ يَفعَلُهُ بِمَحضَرِ الصَّحَابَةِ- رَضِيَ اللهُ عَنهُم-، ولَم يُنكِرْهُ أَحَدٌ!؛ بَل لَمَّا اطَّلَعَ عَلَيهِ عُمَرُ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَقَرَّ ذَلِكَ، وأَثنَى عَلَيهِ، كَمَا في صَحِيحِ ابنِ خُزَيمَةَ (٢/ ١٥٥) مِن طَرِيقِ ابنِ شِهَابٍ عَن عُروَةَ أَخبَرَهُ عَبدُ الرَّحمَنِ بنُ عَبدِ القَارِي، وذَكَرَهُ، وفِيهِ:

«**فَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ، وكَانُوا يَلعَنُونَ الكَفَرَةَ في النِّصفِ: اللَّهُمَّ قَاتِلِ الكَفَرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِكَ، ويُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، ولا يُؤمِنُونَ بِوَعدِكَ،**

وخَالِفْ بَينَ كَلِمَتِهِم، وأَلْقِ في قُلُوبِهِم الرُّعبَ، وأَلْقِ عَلَيهِم رِجزَكَ، وعَذَابَكَ، إِلَهَ الحَقِّ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-، ويَدعُو لِلمُسلِمِينَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِن خَيرٍ، ثُمَّ يَستَغفِرُ لِلمُؤمِنِينَ، قَالَ: وكَانَ يَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِن لَعنَةِ الكَفَرَةِ، وصَلَاتِهِ عَلَى النَّبِيِّ، واسْتِغفَارِهِ لِلمُؤمِنِينَ والمُؤمِنَاتِ، ومَسْئَلَتِهِ: اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعبُدُ، ولَكَ نُصَلِّي ونَسجُدُ، وإِلَيكَ نَسعَى ونَحفِدُ، ونَرجُو رَحمَتَكَ، رَبَّنَا ونَخَافُ عَذَابَكَ الجِدَّ، إِنَّ عَذَابَكَ لِمَن عَادَيتَ مُلحَقٌ، ثُمَّ يُكَبِّرُ، ويَهوِيْ سَاجِدًا» إِسنَادُهُ صَحِيحٌ.

وفِي هَذَا فَوَائِدُ، مِنهَا:

١- أَنَّ أُبَيًّا - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- لَم يَذكُرْ دُعَاءَ الحَسَنِ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، بَل نَحَا بِقُنُوتِهِ نَحْوَ قُنُوتِ النَّازِلَةِ!، فَفِي هَذَا رَدٌّ عَلَى مَن يَخُصُّ قُنُوتَ الوِترِ بِدُعَاءِ الحَسَنِ!، ويَظُنُّ أَنْ لا قُنُوتَ في الوِترِ إِلَّا بِهِ!.

فَكَيفَ بِمَن خَصَّ دُعَاءَ الحَسَنِ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- بِالفَجرِ!؛ ولا أَصلَ لِهَذَا التَّخصِيصِ؛ بَل هُوَ مِن البِدَعِ المَحضَةِ!، نَسأَلُ اللهَ العَافِيَةَ والسَّلامَةَ.

٢- وفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَن يُنكِرُ عَلَى مَن تَرَكَهُ.

٣- وفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَن يُطِيلُ فِيهِ جِدًّا !، بِمَا لا يَفعَلُهُ في قِرَاءَتِهِ، ولا رُكُوعِهِ، ولا سُجُودِهِ، مُجَانِبًا لِهَدْيِ رَسُولِ الله- صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ-، سَادِرًا في غَيِّهِ وهَوَاهُ!.

٤- وفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَن يُبَالِغُ في التَّكَلُّفِ في الدُّعَاءِ مِن جَهَلَةِ أَئمَّةِ المَسَاجِدِ!، ومَا أَكثَرَهُم! - لا كَثَّرَهُم اللهُ-؛ فَتَسمَعُ لَهُم مِن السَّجعِ البَارِدِ المُتَكَلَّفِ! في أُمُورٍ أُخَرَ، مَا يَكَادُ يَجعَلُ العَالِمَ المُتَبَصِّرَ، والطَّالِبَ الأَرِيبَ، يَذْرَعُهُ القَيْءُ!.

ولَقَد صَارَ عِندَ العَامَّةِ الجُهَّالِ حُسنُ تَمييزٍ، بَينَ أَدعِيَةِ (عَوَامِّ) المُتَأَمِّمَةِ؛ لا أَقُولُ أَدعِيَةَ الرَّسُولُ!؛ فَتَسمَعُهُم يَقُولُونُ: هَذَا يَقنُتُ بِدُعَاءِ الشَّيخِ فُلانٍ!.

وكُلٌّ مِن المُتَأَمِّمَةِ يَنحُو في بِدعَتِهِ إِلَى الاستِقلالِيَّةِ!، والتَّمَيُّزِ!، فَاللَّهُمَّ رُحمَاكَ!.

٥- وفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَن يَتَغَنَّى بِدُعَاءِ القُنُوتِ، ويُلَحِّنُهُ!، ويُطَرِّبُهُ، بِمَا لَم يَفعَلهُ السَّلَفُ، ولا صَالِحُوا الخَلَفِ!، جَاهِلاً أَنَّ التَّغَنِّيَ يُنَافِي الضَّرَاعَةَ، واللهُ - جَلَّ وعَلَا- يَأمُرُ فِي الدُّعَاءِ بِالضَّرَاعَةِ.

٦- وفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَن يَعتَدِي فِي الدُّعَاءِ عَلَى الكَافِرِينَ!، أَو لِلمُسلِمِينَ، أَو يُعَرِّضُ بِبَعضِ ظَلَمَةِ حُكَّامِ المُسلِمِينَ.

٧- وفِيهِ رَدٌّ عَلَى جَهَلَةِ العَوَامِّ الَّذِينَ يَبكُونَ بُكَاءً مُرًّا فِي (قُنُوتِهِم!) مِن تَغَنِّي بَعضِ الأَئِمَّةِ العَوَامِّ!، وتَطرِيبِهِم!، والطُّيُورُ عَلَى أَشكَالِهَا تَقَعُ!، ولا يَبكُونَ مِن سَمَاعِ كَلامِ المَولَى - جَلَّ جَلَالُهُ- الَّذِي لَو نَزَلَ عَلَى الجِبَالِ لَخَشَعَتْ!، بَل لَتَصَدَّعَت!!.

❁ ❁ ❁

والحَاصِلُ: أَنَّ أَمرَ القُنُوتِ فِي الوِترِ وَاسِعٌ؛ إِذَا تَجَرَّدَ عَن المُخَالَفَةِ، ويَجِبُ صَونُ الصَّلاةِ عَن كُلِّ مُخَالَفَةٍ؛ فَمَن قَنَتَ عَلَى هَدي كَثِيرٍ مِن السَّلَفِ، فَلا يُنكَرُ عَلَيهِ، ومَن تَرَكَ لِعَدَمِ فِعلِ رَسُول الله- صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- لَهُ، فَلا يُنكَرُ عَلَيهِ؛ ولا يَنبَغِي أَنْ يُشَدَّدَ فِي مِثلِ هَذِهِ المَسَائِلِ، ولا يُثَرَّب، ويَسَعُنَا مَا وَسِعَ السَّلَفَ، هَذَا الأَصلُ أَصلٌ عَامٌّ جَرَى عَلَيهِ السَّلَفُ، والمُحَقِّقُونَ مِن الخَلَفِ فِي نَظَائِرَ كَثِيرَةٍ.

تَنْبِيهٌ:

لَم يَثبُت فِي دُعَاءِ الحَسَنِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ذِكْرُ الصَّلاةِ عَلَى رَسُولِ الله، ومَا رُوِيَ فِي ذَلكَ إِسنَادُ ضَعِيفٌ؛ جَزَمَ بِذَلِكَ ابنُ حَجَرٍ، والقَسطَلَّانِيُّ، وغَيرُهُم؛ ولِهَذَا أَفتَى العِزُّ بنُ عَبدِ السَّلامِ فِي «فَتَاوِيهِ» (٦٦/١- عام ١٩٦٢)، بِتَركِ ذَلِكَ؛ فَقَالَ: «**ولَم تَصِحَّ الصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- فِي القُنُوتِ، ولا يَنبَغِي أَنْ يُزَادَ عَلَى صَلَاةِ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- شَيءٌ!**» انتَهَى.

ولا يَخفَاكَ مَا ثَبَتَ مِن فِعلِ أُبَيٍّ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، وأَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ- صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- فِي دُعَائِهِ بَعدَ نِصْفِ رَمَضَانَ.

قَالَ مُحَدِّثُ العَصرِ نَاصِرُ الدِّينِ – بِحَقٍّ- الأَلبَانِيُّ: «وثَبَتَ مِثلُهُ عَن أَبِي حَلِيمَةَ مُعَاذٍ الأَنصَارِيِّ الَّذِي كَانَ يَؤمُّهُم – أَيضًا- في عَهدِهِ رَوَاهُ إِسمَاعِيلُ القَاضِي (رَقَم١٠٧)، وغَيرُهُ، **فَهِيَ زِيَادَةٌ مَشرُوعَةٌ لِعَمَلِ السَّلَفِ بِهَا؛ فَلَا يَنبَغِي إِطلاقُ القَولِ بِأَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ بِدعَةٌ**، واللهُ أَعلَمُ» انتَهَى مِن حَاشِيَتِهِ عَلَى كِتَابِهِ النَّافِعِ «صِفَةُ صَلاةِ النَّبِيِّ» (ص١٨٠)، وانظُر أَصلَ «الصِفَةِ» (٣/ ٩٧٧).

❀ ❀ ❀

۞ وهَل يَرفَعُ يَدَيهِ، إِنْ أَرَادَ فِعلَ القُنُوتِ؟.

اختَلَفَ السَّلَفُ في ذَلِكَ فَنُقِلَ عَن طَائفَةٍ مِنهُم: عَبدُ الله بنُ عُمَرَ، وسَعِيدُ ابنُ المُسَيَّبِ، والحَسَنُ، والزُّهرِيُّ، والأَوزَاعِيُّ، أَنَّهُم كَانُوا لا يَرفَعُونَ، ومِنهُم مَن كَانَ يَكتَفِي بِالإِشَارَةِ.

ونُقِلَ عَن الأَكثَرِ الرَّفعُ، كَعُمَرَ، وابنِ مَسعُودٍ، وأَبِي هُرَيرَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، ومَكحُول، وأَبِي قِلَابَةَ، وعُمَرَ بنِ عَبدِ العَزِيز، وغَيرِهِم.

وسُئِلَ أَحمَدُ: يَرفَعُ يَدَيهِ في القُنُوتِ؟.

قَالَ: نَعَمْ، يُعجِبُنِي!.

قَالَ أَبُو دَاودَ: ورَأَيتُ أَحمَدَ يَرفَعُ يَدَيهِ.

وقَد أَبَانَ الإِمَامُ أَحمَدُ وَجهِ فِعلِ أَكثَرِ السَّلَفِ؛ فَقَالَ: «**ويَرفِعُ يَدَيهِ، وذَلِكَ عَلَى قِيَاسِ فِعلِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- في القُنُوتِ في الغَدَاةِ**» انتَهَى، يُرِيدُ النَّازِلَةَ.

أَفَادَ ذَلِكَ كُلِّهِ مُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ الَّذِي كَانَ يُقَالُ فِيهِ: إِنَّهُ أَعلَمُ النَّاسِ بِخِلافِ الأَئمَّةِ في كِتَابِهِ «قِيَامِ اللَّيلِ»، و«مُختَصَرِهِ»، وجُملَةٌ مِن هَذِهِ الآثَارُ مَوجُودٌ في المُصَنَّفَينِ بِأَسَانِيدَ صِحَاحٍ.

والحَاصِلُ أَنْ يُقَالَ: تَقَدَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ- صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- لَم يَكُن يَقنُتُ – أَصلاً- في الوترِ؛ فَيَبْقَى عَمَلُ كَثِيرٍ مِن السَّلَفِ الثَّابِتِ عَنهُم؛ فَالأَولَى في مِثلِ هَذَا أَن يُقَالَ: لا بَأسَ بِكُلٍّ، والأَمرُ واسِعٌ، واللهُ أَعلَمُ.

❀ ❀ ❀

۞ لَطِيفَةٌ:

مُنَاظَرَةٌ بِينَ الإِمَامَينِ الجِهْبِذَينِ أَبِي حَاتِمٍ، وأَبِي زُرعَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- في رَفعِ اليَدَينِ في القُنُوتِ؟.

قَالَ القَاسِمُ بنُ أَبِي صَالِحٍ، سَمِعتُ أَبَا حَاتِمٍ، يَقُولُ: قَالَ لِي أَبُو زُرعَةَ: تَرفَعُ يَدَيكَ في القُنُوتِ؟.

قُلتُ: لا، فَتَرفَعُ أَنتَ؟.

قَالَ: نَعَمْ.

قُلتُ: فَمَا حُجَّتُكَ؟ قَالَ: حَدِيثُ ابنِ مَسعُودٍ.

قلتُ: رَوَاهُ لَيثُ بنُ أَبِي سُلَيمٍ!.

قَالَ: فَحَدِيثُ أَبِي هُرَيرَةَ ؟.

قُلتُ: رَوَاهُ ابنُ لَهِيعَةَ!.

قَالَ: حَدِيثُ ابنِ عَبَّاسٍ؟.

قُلتُ: رَوَاهُ عَوفٌ!.

قَالَ: فَمَا حُجَّتُكَ في تَركِهِ؟.

قُلتُ: حَدِيثُ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ: **(أَنَّ رَسُولَ الله- صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِهِ، وسَلَّمَ- كَانَ لا يَرفَعُ يَدَيهِ في شَيءٍ مِن الدُّعَاءِ، إِلَّا في الاسْتِسقَاءِ)** [أَخرَجَهُ البُخَارِي].

فَسَكَتَ!».

القِصَّةَ في تَرجَمَةِ أَبِي حَاتِمٍ مِن «تَارِيخِ بَغدَادَ» (٢/ ٧٦)، و«سِيَرِ أَعلامِ النُّبَلاءِ» (١٣/ ٢٥٣).

قُلتُ: اختَلَفَ العُلَمَاءُ في المَنفِيِّ مِن رَفعِ اليَدَينِ في غَيرِ الاستِسقَاءِ، أَصِفَةٌ مُعَيَّنَةٌ؟، أَم مُطلَقُ الرَّفعِ؟!؛ فَيُعَارِضُ أَحَادِيثَ؛ والأَمرُ كَمَا تَقَدَّمَ مَبنِيٌّ عَلَى السَّعَةِ، واللهُ المُوَفِّقُ.

❀❀❀

تَمَّ لَيلَةَ الإِثنَينِ ٢٠/ رَمَضَانَ/ ١٤٣١

الرَّيدَةَ الشَّرقِيَّةَ (رَيدَةُ آلِ عَبدِ الوَدُودِ)- حَضرَمَوتَ.